

تغيير صيغة الدعاء بحسب الداعي

إن تغيير الضمائر في الأدعية من التذكير إلى التأنيث، ومن الأفراد إلى الجمع أو التثنية، مراعاة لمطابقة ألفاظ الدعاء لحالة الداعي، أو المدعو له جائز،

نص على ذلك أكثر من واحد من العلماء في باب الجنائز، عند ذكر الدعاء في الصلاة على الميت.

بل إن الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله، ذكر حديث ابن مسعود: الذي في إني عبدك للذكر وإني أمتك للأنثى:

أقول ذكره كمثال لما يبدل فيه صيغ التذكير بصيغ التأنيث، فيقول الداعي به إذا كان أنثى: اللهم إني أمتك، مكان إني عبدك..
انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين رحمه الله. الجزء الخامس . الصفحة 415.